

فقه العبادات - مالكي

4 - أن يكون بعد طواف صحيح سواء كان الطواف ركنا أو واجبا أو نفلا وإن كان محرما بعمره وسعى بعد طوافها غير الصحيح (طاف وهو محدث مثلا) فإنه يبقى محرما وعليه أن يرجع من أي مكان كان فيه لكي يعيد الطواف والسعي بعده فإن كان قد أصاب النساء فقد أفسد [ص 353] عمرته فعليه أن يقضيها من الميقات الذي أحرم منه ويهدي وعليه لكل صيد أصابه الجزاء وعليه فدية اللبس والطيب . . الخ وإن كان حلق فعليه فدية الحلق ولا بد من إعادة الحلق بعد إعادة الطواف والسعي لأن الحلق الأول وقع في غير محله . وإن لم يكن حلق أولا ولم يفعل شيئا من محرمات الإحرام بعد فعليه أن يعيد الطواف والسعي ثم يحلق وليس عليه شيء آخر لا من هدي ولا غيره . وإن كان الذي سعى بعد الطواف فاسد قد أحرم بحج بعده فيكون في هذه الحالة قارنا لأن طوافه وسعيه فاسدا ولم يبق معه إلا مجرد الإحرام وإرداف الحج عليه .

_____ .
(1) الترمذي : ج 3 / كتاب الحج 38 / 862 .

_____ .
واجبات السعي :